

رضاع الكبير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ؛

فرضاع الكبير الذي تجاوز الحولين غير جائز مطلقا ، هذا قول جمهور علماء الإسلام وهو الصحيح إن شاء الله ، وأما حديث سالم مولى أبي حذيفة وسهلة زوجته فحالة خاصة بهما كما قال أزواج النبي صلى الله عليه وسلم غير عائشة للأدلة الآتية .

قال ابن عبد البر في التمهيد : عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة أن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبره أن عائشة أخبرته أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن سالما - لسالم مولى أبي حذيفة - معنا في البيت وقد بلغ ما بلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أرضعيه تحرمي عليه " ، قال ابن أبي مليكة : فمكثت سنة أو قريبا منها لا أحدث به رهبة له ثم لقيت القاسم فقلت له : لقد حدثتني حديثا ما حدثته بعد قال ما هو فأخبرته قال حدث به عني أن عائشة أخبرته .

قال أبو عمر : هذا يدل على أنه حديث ترك قديما ولم يعمل به ولم يتلقه الجمهور بالقبول على عمومته بل تلقوه على أنه خصوص . والله أعلم .

وممن قال رضاع الكبير ليس بشيء ممن روينا لك عنه وصح لدينا ؛ عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود وابن عمر وأبو هريرة وابن عباس وسائر أمهات المؤمنين غير عائشة وجمهور التابعين وجماعة فقهاء الأمصار منهم الثوري ومالك وأصحابه والأوزاعي وابن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبري ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم : " إنما الرضاعة من المجاعة " ، و " لا رضاع إلا ما أنبت اللحم والدم " . انتهى

وقال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم : وذكر مسلم سهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة وإرضاعها سالما وهو رجل ، واختلف العلماء في هذه المسألة فقالت عائشة وداود : تثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما تثبت برضاع الطفل لهذا الحديث .

وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار إلى الآن : لا يثبت الإبرضاع من له دون سنتين ؛ إلا أبا حنيفة فقال سنتين ونصف . وقال زفر : ثلاث سنين ، وعن مالك رواية سنتين وأيام واحتج الجمهور بقوله تعالى { والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة } ، وبالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا " إنما الرضاعة من المجاعة " وبأحاديث مشهورة وحملوا حديث سهلة على أنه مختص بها وبسالم وقد روى مسلم عن أم سلمة وسائر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهن خالفن عائشة في هذا . والله أعلم